

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦١٧ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية ؛  
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛  
وعلى القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤١ لسنة ٢٠١٣ بتنفيذ الحكم الصادر  
من محكمة القاهرة للأمور المستعجلة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٣ فى الدعوى رقم ٢٣١٥ لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى الحكم الصادر من دائرة الأحزاب السياسية بالمحكمة الإدارية العليا فى الطعن  
رقم ٤٩٨٢١ لسنة ٦٠ ق بجلسة ٩/٨/٢٠١٤ ؛  
وبناءً على ما عرضه رئيس لجنة الأحزاب السياسية ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### (المادة الأولى)

تنفيذاً للحكم الصادر من دائرة الأحزاب السياسية بالمحكمة الإدارية العليا فى الطعن  
رقم ٤٩٨٢١ لسنة ٦٠ ق بجلسة ٩/٨/٢٠١٤ بحل حزب الحرية والعدالة وتصفية أمواله  
وأيلولتها للخزانة العامة للدولة تشكل لجنة برئاسة رئيس مجلس الوزراء  
وعضوية كل من السادة :

محافظة البنك المركزى .

وزير الداخلية .

وزير المالية .

وزير العدل .

وزير العدالة الانتقالية ومجلس النواب .

النائب العام .

**(المادة الثانية)**

تتولى اللجنة مباشرة كافة الأعمال والإجراءات اللازمة لتصفية الأموال المملوكة لحزب الحرية والعدالة العيني منها والمنقول وفقاً لمنطوق الحكم المشار إليه بالمادة الأولى وأسبابه المرتبطة به إرتباطاً لا يقبل التجزئة، وللجنة في سبيل ذلك أن تستعين بمن ترى لزوم الاستعانة بهم من العاملين بالدولة أو من غيرهم كما أن لها أن تأمر بشكيل لجائاً فرعية لمعاونتها في أداء مهمتها .

**(المادة الثالثة)**

على رئيس اللجنة المشكلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤١ لسنة ٢٠١٣ لتنفيذ الحكم الصادر من محكمة القاهرة للأمور المستعجلة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٣ في الدعوى رقم ٢٣١٥ لسنة ٢٠١٣ بحظر أنشطة تنظيم الإخوان المسلمين والتحفظ على أمواله أن يقدم إلى اللجنة المشكلة بموجب هذا القرار قائمة بكافة الأموال والعقارات المتحفظ عليها والمملوكة لحزب الحرية والعدالة .

**(المادة الرابعة)**

على كافة الجهات المعنية بتنفيذ الحكم المشار إليه الاستجابة الفورية لكافة طلبات اللجنة واللجان الفرعية التي تشكلها عند تقديمها إليها للتنفيذ بما يضمن تمام التنفيذ قانوناً .

**(المادة الخامسة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ذى القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ١١ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب